

عدم الاستئناف على اجراءات محكمة جنوب عمان بدلية محكمة محكمة عمان وأن محكمة استئناف عمان هي المختصة بنظرها وقدرت اختصاصها بالنظر بهذه القضية وأن محكمة استئناف عمان هي المختصة بنظرها وقدرت اختصاصها بالنظر بهذه القضية وأن محكمة استئناف عمان هي المختصة بنظرها وقدرت اختصاصها بالنظر بهذه القضية

١٠٠٠ / ١١ / ١٢
 ١٠٠٠ / ١١ / ١٢

[illegible]

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥ ॐ नमो भगवते वासुदेवाय ॥

[illegible]

الحمد لله المستعان
الحمد لله المستعان

بسم الله الرحمن الرحيم

المحكمة وأصدر
الصادر من محكمة التمييز

11

وَبَارِئُ

פְּתִיחַ | פְּתִיחַ | פְּתִיחַ

File Number: 1271/6002

١٢٣ : ١٢٤

יְהוָה יִשְׁמַר אֶת יְהוּדָה וְיִשְׁכָּן יִשְׂרָאֵל וְיִשְׁכָּן יִשְׂרָאֵל

: المتابعة القضائية الصادرة في

من التوقيف والحدود نجد أن المشتكى عليه

كان قد قدم بطلب

إلى

موضوع الطلب .

تعيين المراجع المختص من أجل أن محكمة استئناف عمان هي المراجع المختص بنظر الدعوى
بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٤ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها

محكمة صاحب الصلاحية بتعيين المراجع المختص بنظر هذه القضية.

التي صدرت هذه القرارات إلى وقف سير الحالة.

وقد قررت أمانة الأولاد .

النظر بهذه القضية وأن محكمة بداية عمان بصفتها الاستئنافية هي المختصة بنظرها
باعتبارها اختصاصاً عدم اختصاصها الاستئنافية بصفتها محكمة بداية عمان قررت ٢٠٠٩/٦/٣٠ بتاريخ

القرار الثالث:

وأن محكمة بداية عمان بصفتها الاستئنافية هي المختصة بنظرها وأمانة الأولاد .

بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٩ قررت محكمة استئناف عمان عدم اختصاصها بالنظر بهذه القضية

القرار الثاني:

الرجوع إلى ملف الترخيص

لقد تم إيداع هذا الملف لدى المحكمة في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨ و قد ورد في الملف رقم ١٠٠٨/١٠٨/٢٠٠٨

في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨ قد تم إيداع هذا الملف لدى المحكمة في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨

لم يتم إيداع هذا الملف لدى المحكمة في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨

في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨ قد تم إيداع هذا الملف لدى المحكمة في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨

والسنة ٢٠٠٨

في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨ قد تم إيداع هذا الملف لدى المحكمة في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨
في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨ قد تم إيداع هذا الملف لدى المحكمة في تاريخ ١٨/١١/٢٠٠٨

	١٠٨/٢٠٠٨		
٢٧١٨/٢٠٠٨	٨٥٠١/٢٠٠٨	٥٠٨/٢٠٠٨	
١٦٦٣/٢٠٠٨	٥٦٦/٢٠٠٨	٨١٨/٢٠٠٨	
٨٧٦٣/٢٠٠٨	٦٨٨٨/٢٠٠٨	٢٦١/٢٠٠٨	
٨٦٦٣/٢٠٠٨	٧٦٦/٢٠٠٨	١٨٨/٢٠٠٨	
٣٨٦٣/٢٠٠٨	١٨٦٣/٢٠٠٨	٠٧٧/٢٠٠٨	
١٧١٨/٢٠٠٨	٠٠٨/٢٠٠٨	٠٦١/٢٠٠٨	
٨٨٦٣/٢٠٠٨	٠٧٦٣/٢٠٠٨	٨٨٧/٢٠٠٨	
٧٦٧/٢٠٠٨	٨٦٦/٢٠٠٨	٥٧٧/٢٠٠٨	
٥٨٠١/٢٠٠٨	٣٦٦٣/٢٠٠٨	٧٨٧/٢٠٠٨	
٦٦٠١/٢٠٠٨	٨١١/٢٠٠٨	٦٠٨/٢٠٠٨	
٢٧٠١/٢٠٠٨	٢٦٧/٢٠٠٨	٨٨٧/٢٠٠٨	
١٦٠١/٢٠٠٨	٧١٦/٢٠٠٨	٧٧٦/٢٠٠٨	٢٢٦/٢٠٠٨
٥٨٦/٢٠٠٨	٧٦٣/٢٠٠٨	٦٧١/٢٠٠٨	٨٦٦٣/٢٠٠٨
٧٧٧/٢٠٠٨	٢٧٧/٢٠٠٨	٥٣٦/٢٠٠٨	٠٣٦/٢٠٠٨
٧٧٦/٢٠٠٨	٣٧٦٣/٢٠٠٨	٢٥٦/٢٠٠٨	١٥٥/٢٠٠٨
٥٦٠١/٢٠٠٨	١٧٦٣/٢٠٠٨	٢١٨/٢٠٠٨	٨٦١/٢٠٠٨
٦٨٨٨/٢٠٠٨	٨٧٦/٢٠٠٨	٧٣٦/٢٠٠٨	٥١٦/٢٠٠٨

٢. الجهة الثانية : ورد الاستئناف على قرار الجمع الصالح بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٧
لذات القضايا.

نظرت محكمة استئناف عمان الدعوى وبتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٩ أصدرت قرارها رقم
٢٠٠٩/١/١٠٤٠٦ القاضي بعدم اختصاصها وإحالة الأوراق إلى محكمة بداية جزاء عمان
بصفقتها الاستئنافية حسب الاختصاص.

بعد وصول الأوراق لمحكمة بداية جزاء عمان بصفقتها الاستئنافية سجلت لديها القضية
الاستئنافية رقم ٢٠٠٩/٨٨٩ وبتاريخ ٢٠٠٩/٦/٣٠ أصدرت قرارها القاضي بإعلان عدم
اختصاصها وإحالة الأوراق إلى محكمة بداية جزاء جنوب عمان بصفقتها الاستئنافية حسب
الاختصاص .

بعد ورود الأوراق إلى محكمة بداية جزاء عمان بصفقتها الاستئنافية سجلت الدعوى لديها
برقم ٢٠٠٩/٢٩٨ وبتاريخ ٢٠٠٩/٧/١٢ أصدرت قرارها القاضي بإعلان عدم اختصاصها
وإحالة الأوراق إلى محكمة استئناف عمان حسب الاختصاص .

وقد أدى صدور هذه القرارات المتناقضة إلى وقف سير العدالة.

وفي البرك على أسباب الطلب نجد بأنه ورد من ضمن القضايا المستأنفة القضية رقم
٢٠٠٤/٣٦٦٧ فصل ٢٠٠٥/١/٣١ وأن للعقوبة الصادرة بها هي الغرامة مائة ديناراً والرسوم
وحيث أن الحكم في هذه القضية صدر قبل تطبيق قانون محاكم الصلح المعدل رقم ٣٠ لسنة
٢٠٠٨ فإن ما ينطبق عليها هو قانون محاكم الصلح المعدل رقم ١٣ لسنة ٢٠٠١ وحسب
المادة ٢٨/١/ب منه فإن الاختصاص في نظر الاستئناف في القضية رقم ٢٠٠٤/٣٦٦٧ هو
من اختصاص محكمة استئناف عمان وحيث أنه إذا تعدد المرجع الاستئنافي بسبب تعدد الشتم
أو المحكومين فإن محكمة الاستئناف هي المختصة وبالتالي فإن محكمة استئناف عمان هي
المختصة بنظر الاستئناف في جميع القضايا المستأنفة وفي قرار الجمع الصالح بهذه القضايا.

3 ف / ب
نق

نق

نق

نق

القاضي المتري

قرار صدر بتاريخ ١٦ صفر سنة ١٤٣١ هـ الموافق ٢٠١٠/١٠/١٠ م

لنقلنا نقرر وعمل بالمادة ٣٢٧ من الأصول الجزائية لتعين محكمة استئناف عمان
مراجعة مختصاً لتقرر هذا الطعن الاستئنافي بشقيه واعتبار ما قامت به محكمة بدائية جزاء
عمان وبدائية جزاء جنوب عمان بمقتضاها الاستئنافية غير المختصة من إجراءات مستحقة
ورعاية الأولاد إلى ما صدر لها.